

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الصحة العامة  
المديرية العامة  
رقم المحفوظات: ٢٠٢٢-٤-٣  
بيروت في

١٥ شباط ٢٠٢٢ قرار رقم ١٦٢  
سحب طبخة مستحضر طبي من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة  
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠  
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديله  
بناء على كتاب مستودع ادوية شركة خليل فتال و اولاده المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٣٣٠٥ تاريخ ٢٠٢٢/٢/١ المرفق بكتاب من شركة Gilead المتضمنين وجود طبخة AMBISOME Lot 027421D من المستحضر الطبي يتم التداول بها على الحدود اللبنانية السورية علماً أن الطبخة المشار إليها مخصصة لأسواق ايران و قبرص و لم يتم تصديرها الى سوريا.  
وحفاظاً على السلامة العامة،  
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة  
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية  
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تسحب من الاسواق اللبنانية وينعى تداول طبخة المستحضر الطبي الغير مضمونة الجودة و الآتي بيانها:

Product	Lot no	Manufacturer
AMBISOME 50mg Injectable powder for liposomal dispersion , Infusion	027421D	Gilead Sciences Ireland UC

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة  
الدكتور فراس الأبيض

نقابة صيادلة لبنان
أهمية السر الشاملة
٢٩٧
رقم انورو
٣٣٥١٧١٢
تاريخ الورود
رقم الجائمة
التاريخ المأتمة

- يبلغ: منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة الأطباء في بيروت و الشمال
- نقابة أصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الأدوية و أصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- المستودع العام للأدوية الكرينتينا / دائرة التجهيز و التموين
- الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات.